ما حرمته التوراة محرما على جميع الانبياء في كل زمان ومكان من عهد نوح الى خاتم
الانبياء وان كان الثاني ثبت ان التحريم والاباحة تابعان للمصالح وانما تختلف
باختلاف الزمان والمكان والحال فيكون الشيء الواحد حراما في ملة دون ملة
وفي وقت دون وقت وفي حال دون حال وهذا معلوم من اضطراد من الشرايع
ولا يليق بحكمة احكم الحاكمين غير ذلك ولا نزى ان تحريم السبت لو كان لعينه لكان
حراما على ابراهيم ونوح وساير النبيين وكذلك ما حرمته التوراة من المطاعم والمناكح
وغيرها لو كان حراما لعينه وذاته لوجب تحريمه على كل نبي وفي كل شريعة واذا كان
الرب تعالى لا محجر عليه بل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويبتلي عباده بما يشاء ويحكم و
لا يحكم عليه فالذي يحيل عليه ويمنعه ان يامر امة بامر من اوامر الشريعة ثم ينهى
امة اخرى عنه او يحرم محرما على امة ويبيحه لامة اخرى بل اي شيء يمنعه سبحانه
ان يفعل ذلك في الشريعة الواحدة في وقتين مختلفين بحسب المصلحة وقد بين سبحانه
ذلك بقوله ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها او مثلها الم تعلم ان الله على كل شيء
قدير الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض فاحبر سبحانه ان عموم قدرته وملكه وتصرفه
في مملكته وخلقه لا يمنعه ان ينسخ ما يشاء ويثبت ما يشاء كما انه يحو ما من احكامه
القدرية الكونية ما يشاء ويثبت فهكذا احكامه الدينية الامرية ينسخ منها ما يشاء
ويثبت ما يشاء فمن اكفر الكفر واظلم الظلم ان يعارض الرسول الذي جاء بالبينات
والهدى بدفع نبوته وبجحد رسالته بكونه اتى باباحة بعض ما كان محرما على من
قبله او بتحريم بعض ما كان مباحا لهم وبالله التوفيق يضل من يشاء ويهدي
من يشاء ومن العجب ان هذه الامة الغضبية تحجر على الله ان ينسخ ما
يشاء من شرايعه وقد تركوا شريعة موسى في اكثر ما هم عليه وتمسكوا بما شرعه
لهم احبارهم وعلماؤهم فمن ذلك انهم يقولون في صلواتهم ما ترجمته هكذا
اللهم اضرب بيوق عظيم لفيفنا واقبضنا جميعا من اربعة اقطار الارض الى قدسك
سبحانك يا جامع شتات قومه اسرائيل ويقولون كل يوم ما ترجمته هكذا
ارددّ حكامنا كالاولين وسيرنا كالارسداء وابن اورائيلم قربه قدسك
في ايامنا وعزنا بنبيائها سبحانك لما تاتي مرد شلم فهذا قولهم في صلاتهم مع علمهم

بان موسى

بان موسى وهرون لم يقولا شيا من ذلك ولكنها فصول لفقوها بعد زوالهم
وكذلك صيامهم كصوم احراق بيت المقدس وصوم حصار وصوم كذابا الذي جعلوها
فرضا لم يصمها موسى ولا يوشع بن نون وكذلك صوم صلب هامان ليس شيء من ذلك
في التورية وانما وضعوها لاسباب اقتضت وضعها عندهم هذا مع انه في التورية
ما ترجمته لا تزيدوا على الامر الذي انا موصيكم به شيا ولا تنقصوا منه شيا وقد تضمنت
التورية اوامر كثيرة جدا مجموعة على تعطيلها والغائها فاما ان تكون منسوخة
بنصوص اخرى من التوراة او بنقل صحيح عن موسى او باجماعهم واجماعهم
وعلى التقادير الثلاث فقد بطلت شبهتهم في انكار النسخ ثم من العجب
ان اكثر تلك الاوامر التي هم مجموعون على عدم القول والعمل بها انما يستندون فيها الى
قول علمائهم وارائهم وقد اتفقوا على تعطيل الرجم للزاني وهو نص التوراة وتعطيل
احكام كثيرة منصوصة في التوراة ومن تلاعب الشيطان بهم انهم يزعمون
ان الفقها اذا احلوا لهم شيا كان حلالا واذا حرموه صار حراما وان كان
نص التوراة بخلافه وهذا تجويز منهم لنسخهم ما شاؤا من شريعة التورية
فتجويزهم على الرب سبحانه ان ينسخ ما يريد من شريعته وجوزوا ذلك لاحبارهم
وعلمائهم كما تكبر ابليس ان يسجد لادم ورأى ان ذلك يخض منه ثم رضي ان يكون
قواد الكل عاص وفاسق وكما ابى عباد الاصنام ان يكون النبي المرسل اليهم بشرا
ثم رضوا ان يكون الههم ومعبودهم حجرا وكما نزهت النصارى بتاركتهم عن
الصاحبة والولد ولم يتحاشوا من ان جعلوا نسبة ذلك الى الله سبحانه وكما تنزهت
الفرعونية من الجهمية الرب سبحانه ان يكون مستويا على عرشه لئلا يلزم
الحصر ثم جعلوه سبحانه في الابار والخانات واجواف الحيوانات فصل
ومن تلاعب الشيطان بهم ما شددوه على انفسهم في باب الذبايح وغيرها مما ليس
له اصل عند موسى ولا هو في التوراة وانما هو من اوضاع النجاميم وارائهم وهم
فقهاؤهم ولقد كان لهذه الامة في قديم الزمان بالشام والعراق والمدائن مدارس
وفقها كثيرون وذلك في دولة البابليين والفرس ودولة اليونان والروم
حتى اجتمع فقهاؤهم في بعض تلك الدول على تاليف المشنا والتلمود فاما المشنا
فهو الكتاب الاصغر وبلغ حجمه نحو ثمانماية ورقه واما التلمود فهو الكتاب
الاكبر وبلغه نحو نصف حمل بغل لكثرته ولم يكن الفقها الذين الفوه في عصر واحد بل الفاء الفوه